

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٧١ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بنظام نائب الوزير :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٠٣ لسنة ١٩٧٤ بتنظيم وزارة الكهرباء والطاقة وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة :

وبناءً على ما عرضه وزير الكهرباء والطاقة المتتجدة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى نائب وزير الكهرباء والطاقة المتتجدة مباشرة المهام والاختصاصات الآتية :

الإشراف ومتابعة شبكات توزيع الكهرباء التابعة للشركة القابضة لكهرباء مصر.

الإشراف ومتابعة شبكات التوزيع الذكية والعدادات ومراكز التحكم في شبكات التوزيع .

الاشتراك في وضع استراتيجية الوزارة للخطط المستقبلية الخاصة بالطاقة ووضع البرامج

التنفيذية لها ومتابعة تنفيذها وفقاً لتكتلifications الوزير .

الإشراف على منظومة ترشيد الطاقة في جمهورية مصر العربية .

التنسيق مع الوزارات الأخرى والمحافظات والجهات ذات الصلة لتحقيق الاستفادة

القصوى من التعاون مع هذه الجهات .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٥ ذي الحجة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٦ أغسطس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي